



درجة الماجستير

- إدارة الأعمال في السياحة تخصص (إدارة الأعمال السياحية، الاقتصاد السياحي، التسويق السياحي، التخطيط والتنمية السياحية)
- إدارة الأعمال في الضيافة تخصص (إدارة أعمال، إدارة عمليات الأغذية والمشروبات، إدارة التسويق، إدارة الموارد البشرية)
- الإرشاد السياحي تخصص (مصري قديم، يوناني روماني، إسلامي وقبطي، حديث ومعاصر، وتخصصات بيئية)

برامج مميزة بمصروفات

- الإدارة المستدامة للتراث
- الدراسات المتحفية

برامج الدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة

كلية السياحة والفنادق-جامعة الفيوم

برنامج ماجستير الدراسات المتحفية

رؤية مصر ٢٠٣٠

بقوة وعزيمة المصريين وبحلول عام 2030 ستكون مصر الجديدة القائمة على العدالة والتنمية المستدامة، ذات اقتصاد تنافسي ومتنوع يعتمد على الابتكار والمعرفة، يستثمر عبقرية المكان والإنسان ويرقى بجودة الحياة وسعادة المصريين

محور التعليم

إتاحة التعليم والتدريب للجميع بجودة عالية دون التمييز، وفي إطار نظام مؤسسي، وكفاء وعادل، ومستدام، ومرن، وأن يكون مرتبطاً على المتعلم والمتدرب القادر على التفكير والتمكين فنياً وتقنياً وتكنولوجياً، وأن يساهم أيضاً في بناء الشخصية المتكاملة وإطلاق إمكانياتها إلى أقصى مدى لمواطن معتز بذاته، ومستنير، ومبدع، ومسئول، وقابل للتعددية، يحترم الاختلاف، وفخور بتاريخ بلاده، وشغوف ببناء مستقبلها وقادر على التعامل تنافسياً مع الكيانات الإقليمية والعالمية

محور الابتكار والمعرفة والبحث العلمي

مجتمع معرفي مبدع ومبتكر، منتجاً للعلوم والتكنولوجيا والمعارف الداعمة لقوة الدولة ولنموها وريادتها ورفاهية الإنسان، يتميز بوجود منظومة وطنية متكاملة للبحث العلمي والتكنولوجيا والابتكار، ذات كفاءة عالية، وعنصر بشري مبدع قادر على تحديد الأولويات القومية

رؤية الجامعة Vision

الابتكار والريادة في التعليم والبحث العلمي وتنمية المجتمع محلياً وإقليمياً ودولياً.

رسالة الجامعة Mission

تعد جامعة الفيوم خريجاً متميزاً قادراً على المنافسة في سوق العمل من خلال برامج تعليمية وبحوث علمية تنمي الفكر والإبداع، وتسهم في إنتاج المعرفة وتطبيقها؛ لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في إطار من القيم الأخلاقية ومعايير الجودة والتحول الرقمي.

منظومة القيم Value Set

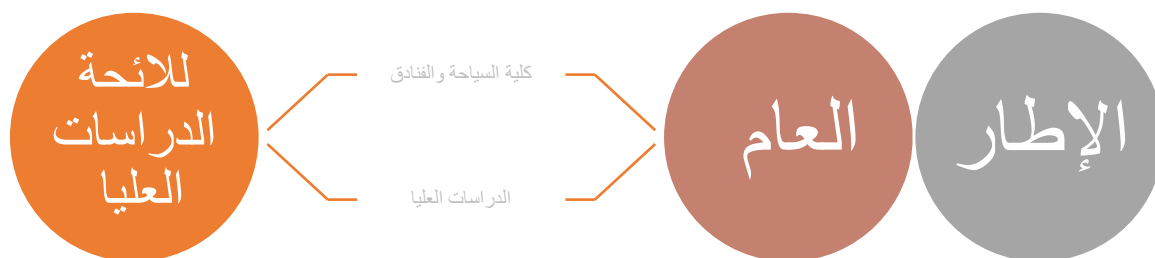
منظومة القيم الجامعية هي مجموعة القيم التي تستمد منها الجامعة التوجيه في كل أنشطتها واختياراتها وأحكامها العامة والتعليمية والبحثية والثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، بهدف رفع مستوى جودة حياة الأفراد، كهدف استراتيجي، والسعي إلى التطوير وتحقيق الإبداع في كل مناحي الحياة الجامعية، وفي هذا السياق تتبنى الجامعة منظومة القيم والأخلاقيات الحاكمة التالية: الانتماء، الجودة والتميز، الشفافية والوضوح، المحاسبية، المساواة وعدم التمييز، الحرية الأكاديمية، حقوق الملكية الفكرية، التعلم مدى الحياة.

رؤية الكلية Vision

الريادة في التعليم السياحي محلياً وإقليمياً

رسالة الكلية Mission

تسعى كلية السياحة والفنادق - جامعة الفيوم لإعداد خريجاً متميزاً مهنيًا قادرًا على المنافسة في سوق العمل المحلي والإقليمي، وباحثًا متميزًا قادرًا على الإسهام في تطوير صناعة السياحة وفقًا للمستجدات والمتغيرات من خلال برامج تعليمية وبحوث متخصصة، كما تسهم في تقديم الخدمات التي تلبي احتياجات المجتمع وتنمية البيئة في إطار من القيم والأخلاقيات



الفصل الأول: الإطار العام لللائحة

مقدمة

إن تقدم الدول يقاس دائماً بتقدم منظومة البحث العلمي بها، ومدى فاعلية تلك المنظومة في حل المشكلات المجتمعية في شتى نواحي الحياة. ومن سمات منظومة التعليم ذات الفاعلية والجودة أن تتوفر لديها المرونة الكافية في إحداث التغييرات التي تتيح لها مواكبة المتغيرات في عصر العولمة، والمعرفة، والاقتصاد القائم على المعرفة. كما تقاس نجاح منظومة البحث في مدى قدرتها على الاستجابة للمتطلبات المجتمعية، وتقديم حلول مبتكرة وفعالة في نجاح المنظومة.

وقد شكلت المعرفة، والابتكار، والبحث العلمي المحور الثالث من محاور استراتيجية مصر للتنمية المستدامة ٢٠٣٠، والتي وسعت من تلك المفاهيم ليشمل إنتاج، ونقل المعرفة بكافة صورها في مختلف مستويات التعليم وآليات التنشئة، ورعاية المواهب، وتشجيع الابتكار والبحث العلمي، والإسهام المعرفي والأكاديمي، كما يتسع التعريف بتنظيم مجالات التطبيق المختلفة التي يتم من خلالها تحديد مردود المعرفة على جودة حياة الإنسان.

وتتبلور الرؤية الاستراتيجية للمعرفة والابتكار والبحث العلمي حتى سنة ٢٠٣٠ في أن تكون مصر بحلول هذا العام مجتمع مبدع ومبتكر ومنتج للعلوم والتكنولوجيا والمعارف، ويتميز بوجود نظام متكامل يضمن القيمة التنموية للابتكار والمعرفة، ويربط تطبيقات المعرفة ومخرجات الابتكار بالأهداف والتحديات الوطنية. وانطلاقاً من مساهمة المتغيرات في العالم وفي نظم التعليم عالمياً، وإقليمياً، ودولياً، وتحقيقاً لرؤية مصر ٢٠٣٠، فإن كلية السياحة والفنادق - جامعة الفيوم قامت بتعديل لائحة برامج الدراسات العليا بها؛ لمسايرة تلك المتغيرات ولاستحداث برامج جديدة تواكب متطلبات المجتمع، وأيضاً تطوير البرامج القديمة بما يتناسب مع المستجدات.

وتأتي هذه اللائحة بعد دراسات مختلفة وتحليل لاحتياجات سوق العمل باستخدام آليات متعددة، منها الاستعانة بالخبراء سواء في المجال الأكاديمي أو الخدمي لتتضمن عدد من البرامج التي تهدف جميعها إلى تحقيق رؤية مصر ٢٠٣٠، وتحقيق كلاً من رسالة الجامعة والكلية.

جامعة الفيوم وكلية السياحة والفنادق

صدر القرار الجمهوري ٥٨٧ لسنة ١٩٨١ بإنشاء فرع لجامعة القاهرة يضم كليات محافظتي الفيوم وبني سويف، ثم استقلت كليات فرع الفيوم عن بني سويف بصدر القرار الجمهوري ٢٣٩ لسنة ١٩٨٣ وظل الفرعان يتبعان جامعة القاهرة، وضم فرع الفيوم كلية التربية (أنشئت عام ١٩٧٥)، كلية الزراعة (أنشئت عام ١٩٧٦)، كلية الهندسة (أنشئت عام ١٩٨١). ثم صدر القرار الجمهوري ٨٤ لسنة ٢٠٠٥ بفصل فرع جامعة

القاهرة (فرع الفيوم) عن جامعة القاهرة الأم. وتضم جامعة الفيوم حاليًا عشرين كلية ومعهدًا، بالإضافة إلى مركز التعليم الإلكتروني المدمج.

وقد نشأت كلية السياحة والفنادق كأحد الكليات التابعة لجامعة القاهرة- فرع الفيوم، وبناءً على اقتراح مجلس جامعة القاهرة برئاسة رئيس الجامعة الأسبق أ.د. مأمون سلامة، وعضوية أ.د. محمد سعيد سليمان نائب رئيس الجامعة لشئون فرع الفيوم في العام الجامعي ١٩٩٢/١٩٩٣، وذلك بموجب القرار الجمهوري رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٩٣ في ١٣ ربيع الآخر ١٤١٤ هـ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٩٣م. وتقرر بدء الدراسة في الكلية في العام الجامعي ١٩٩٤/١٩٩٥م، وتقرر بدء الدراسة في الكلية في العام الجامعي ١٩٩٤/١٩٩٥م. كما بدأت الدراسات العليا في الكلية في العام ١٩٩٨/١٩٩٩، واقتصرت في البداية على المعينين بها ثم في عام ٢٠٠٦ تم فتح الالتحاق ببرامج الدراسات العليا للطلاب من الخارج.

تطوير اللائحة

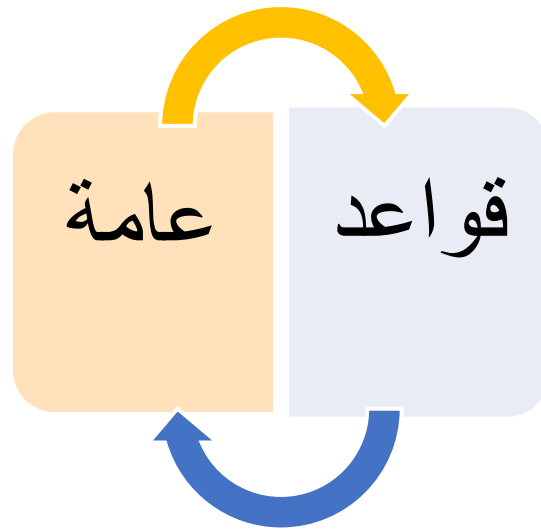
تسعي كلية السياحة والفنادق بالفيوم إلى تحقيق التميز في مجالات التعليم، والتدريب، والبحث العلمي في مجالات التراث، والسياحة، والضيافة. ويتطلب ذلك نظامًا تعليميًا يتسم بالمرونة والقدرة على الاستجابة للمتغيرات الوطنية، والإقليمية، والدولية؛ مما يتيح إعداد خريج قادر علي المنافسة في ظل متغيرات السوق، وقادر على إنتاج بحوث علمية تساهم في زيادة المعرفة، وحل المشكلات التي تواجه المجتمع في المجالات التنموية. كما يجب أن يكون النظام الأكاديمي المتبع قادرًا على التأثير الإيجابي الأكاديمي والاجتماعي في الطلاب. ويتحقق ذلك من خلال العديد من الآليات أبرزها وأهمها يتمثل في تطبيق نظام الساعات المعتمدة، والذي صدر بشأنه القرار الوزاري رقم ١٤٧٧ بتاريخ ١٩٩٦/٩/٢٤. وقد تم تعديل المدة رقم (٧٩) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ٧٩ وتعديلاته لتشمل نظام الدراسة بالساعات أو النقاط المعتمدة والتي تُرك فيها ضوابط وأسلوب ومحددات وكل الشروط المنظمة للدراسة ومنح الدرجة العلمية وفقًا لللائحة الداخلية للكليات.

وقد تضمنت توصية لجنة قطاع السياحة والفنادق بالمجلس الأعلى للجامعات بضرورة تعديل اللوائح الدراسية لكليات ومعاهد السياحة والفنادق، وبضرورة إعادة النظر في اللوائح الدراسية المعمول بها وبرامجها؛ حتى تكون قادرة على الارتقاء بمستوي الخريجين، كما تكون قادرة على سد الفجوة بين مواصفات الخريج التي يحتاجها السوق والمواصفات الراهنة للخريجين، وتم إعادة النظر في منظومة البرامج والمقررات التي تقدمها الكلية لتتضمن العديد من المقررات والبرامج المعاصرة من خلال نظام الساعات المعتمدة.

أهداف التطوير في مجال الدراسات العليا والبحث العلمي

١. الالتزام بتطبيق معايير جودة التعليم.

٢. تطوير البحث العلمي وربطه بالقضايا المجتمعية وتنمية بيئة الإنسان.
٣. استحداث برامج تخصصية جديدة لدرجة الدبلوم المهني، ودبلوم الدراسات العليا، والماجستير، والدكتوراة في مجالات السياحة، والضيافة، والإرشاد السياحي، والتراث، والدراسات المتحفية والعلوم المرتبطة بهم.
٤. رفع مستوى إدراك الطالب للقضايا الأكاديمية، والمهنية، والمجتمعية المعاصرة في مجال تخصصه.
٥. تنمية قدرات الطالب علي إعداد أبحاث علمية ذات قيمة مضافة، والمساهمة في خدمة المجتمع، وزيادة قدرته على التفكير الناقد، والتحليل.
٦. رفع كفاءة الخريج بحثياً ومهنياً؛ وذلك لرفع قدرته التنافسية في سوق العمل.
٧. إنشاء برامج بينية جديدة قادرة على سد الفجوة في سوق العمل وتشترك فيها التخصصات والأقسام.
٨. إنشاء برامج مع كليات ذات تخصصات ومختلفة أو بالشراكة مع جامعات إقليمية ودولية.
٩. تطوير استراتيجيات التعليم والتعلم لتتضمن التعليم عن بعد، والتعليم الهجين، والتعليم الإلكتروني.
١٠. تطوير نظام التسجيل والإشراف والدراسة.



الفصل الثاني: قواعد عامة

مادة (١): منح الدرجات العلمية

تمنح جامعة الفيوم بناءً على اقتراح مجلس كلية السياحة والفنادق الدرجات العلمية التالية:

١. دبلوم الدراسات العليا في التخصصات التالية:

- إدارة الأعمال في السياحة
- إدارة الأعمال في الضيافة
- الإرشاد السياحي
- ريادة الأعمال في السياحة (برنامج جديد بمصروفات)
- السياحة الصحية (برنامج جديد بمصروفات)
- إدارة الموارد البشرية في الضيافة (برنامج جديد بمصروفات)
- ريادة الأعمال في المطاعم (برنامج جديد بمصروفات)
- التسويق الإلكتروني لمنشآت الضيافة (برنامج جديد بمصروفات)

٢. درجة الماجستير في:

- إدارة الأعمال في السياحة تخصص (إدارة الأعمال السياحية، الاقتصاد السياحي، التسويق السياحي، التخطيط والتنمية السياحية)
- إدارة الأعمال في الضيافة تخصص (إدارة أعمال، إدارة عمليات الأغذية والمشروبات، إدارة التسويق، إدارة الموارد البشرية)
- الإرشاد السياحي تخصص (مصري قديم، يوناني روماني، إسلامي وقبطي، حديث ومعاصر، وتخصصات بينية)
- الإدارة المستدامة للتراث (برنامج جديد بمصروفات)
- الدراسات المتحفية (برنامج جديد بمصروفات)

٣. درجة دكتوراة الفلسفة في:

- إدارة الأعمال في السياحة تخصص (إدارة الأعمال السياحية، الاقتصاد السياحي، التسويق السياحي، التخطيط والتنمية السياحية)
- إدارة الأعمال في الضيافة تخصص (إدارة أعمال، إدارة عمليات الأغذية والمشروبات، إدارة التسويق، إدارة الموارد البشرية)

– الإرشاد السياحي تخصص (مصري قديم، يوناني روماني، إسلامي وقبطي، حديث ومعاصر، وتخصصات بينية)

ويحدد في الشهادة اسم الدرجة العلمية، وكذلك فرع التخصص.

مادة (٢): الدرجات العلمية الأخرى

يجوز للكلية أن تستحدث درجات علمية أخرى، أو تخصصات أخرى، وفقاً للمستجدات في سوق العمل والاحتياجات المجتمعية، وذلك بناءً على اقتراح الأقسام العلمية، وموافقة مجلس الكلية ومجلس الجامعة، وبعد اتخاذ الإجراءات اللازمة المنصوص عليها في قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.

مادة (٣): نظام الدراسة

الدراسة بنظام الساعات المعتمدة. والساعة المعتمدة هي وحدة قياس لتحديد وزن كل مقرر في الفصل الدراسي الواحد، وهي تعادل ما يلي:

– الساعة المعتمدة تعادل محاضرة نظرية مدتها ساعة دراسية واحدة في الأسبوع

– الساعة المعتمدة تعادل تدريب/محاضرة عملية مدتها ساعتان تطبيقيتان

مادة (٤): المرشد الأكاديمي

هو عضو هيئة تدريس يختاره مجلس القسم العلمي لكل عدد أو مجموعة من الطلاب المقيدين ببرامج دبلوم الدراسات العليا أو مرحلة القيد لبرامج الماجستير ويكون من نفس التخصص إن أمكن، وذلك لمساعدته في اختيار المقررات الدراسية المطلوبة في تخصصه سواء المقررات الأساسية أو الاختيارية وأيضاً تقديم المشورة خلال فترة دراسة المقررات ويعتبر رأيه استشارياً وليس إلزامياً. ويستبدل المرشد الأكاديمي بالمشرف الرئيسي أو أحد أعضاء لجنة الإشراف في مرحلة التسجيل لبرامج الماجستير أو الدكتوراة، وذلك إذ لم يكن المرشد الأكاديمي ضمن لجنة الإشراف على الرسالة.

مادة (٥): لغة الدراسة

يكون التدريس والامتحان باللغة العربية أو بإحدى اللغات الأجنبية، وفقاً لما يقره مجلس الكلية بناءً على اقتراح الأقسام العلمية، ويستثنى من ذلك برنامجي ماجستير الإدارة المستدامة للتراث وماجستير الدراسات المتحفية حيث يتم تدريس مقررات مرحلة ما بعد التسجيل باللغة الإنجليزية فقط.

مادة (٦): الرسوم الدراسية لبرامج الدراسات العليا

يتم تحديد قيمة تسجيل الساعة المعتمدة في ضوء قرارات مجلس الجامعة، ويجوز لمجلس الكلية اقتراح تلك القيمة، وتعرض على مجلس الدراسات العليا والبحوث ومجلس الجامعة للحصول على الموافقات اللازمة

لذلك، كما يجوز لمجلس الكلية تحديد قيمة البرامج التدريبية، التي تقررها مجالس الأقسام العلمية لطلاب برامج الماجستير والدكتوراة ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، وذلك بناءً على اقتراح لجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية لتلك القيمة.

مادة (٧): لجنة البرامج الجديدة

تشكل لجنة البرامج الجديدة باقتراح من عميد الكلية ويعتمد من مجلس الكلية على أن تتضمن عضوية كلاً من:

- عميد الكلية
- وكيل الكلية للدراسات العليا.
- رؤساء الأقسام
- منسقي البرامج.
- اثنين من الخبراء

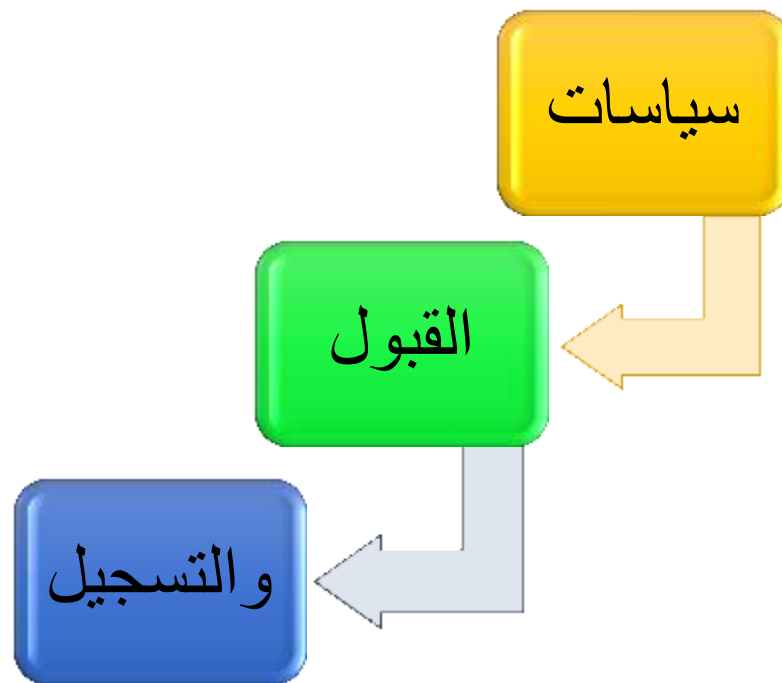
اختصاصات لجنة الإشراف التنفيذي:

١. الإشراف مع الأقسام العلمية المختصة لوضع الخطة التدريسية والعلمية للبرامج المعنية.
٢. اقتراح تشكيل اللجان الخاصة بتسيير أعمال الامتحانات والكنتروليات وكل ما يخص البرامج المعنية.
٣. تصريف أمور البرنامج وإدارة شؤونه العلمية والإدارية وعرض الأمور الخاصة بالبرنامج على مجلس الكلية.
٤. تنفيذ القوانين واللوائح الجامعية ذات الصلة

مادة (٨): الإطار القانوني لللائحة

يتم العمل بهذه اللائحة استناداً إلى قانون تنظيم الجامعات بمواده المختلفة الخاصة بالعملية التعليمية وخاصة المادة ٧٩ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته والتي تنص على: "تكون الدراسة على أساس السنة الكاملة ويجوز أن تكون على أساس المراحل، أو الفصلين الدراسي، أو الساعات المعتمدة، أو أي نظام آخر طبقاً لأحكام اللوائح الداخلية للكلية". على أنه بالنسبة للدراسة بنظام الساعات أو النقاط المعتمدة تمنح الدرجة العلمية متى استوفى الطالب متطلبات الحصول عليها وفقاً لما تحدده اللوائح الداخلية للكلية، كما أنه تم إضافة فقرة إلى المادة ٧٩ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والتي تنص على: "أنه يجوز أن تتضمن تلك اللوائح تدريس المناهج الدراسية إلكترونياً بنظام التعليم عن بعد وفقاً لطبيعة الدراسة في الكليات والمعاهد المختلفة وكذلك عقد الامتحانات إلكترونياً متى توفرت للكلية أو المعهد البنية التحتية والإمكانات التكنولوجية التي تمكنها من ذلك". كما يحق للكلية تبني التعليم الهجين

على أن تتضمن نسبة حضور الطلاب لتصبح (٤٠% حضور فعلي - ٦٠% عن بعد)، ويمكن تعديل النسب من خلال مجلس الكلية وفقاً للمستجدات. كما يجوز لمجلس الكلية تبني أساليب تعليم وتعلم وفقاً للمستجدات في سوق العمل أو القرارات المنظمة التي يقرها المجلس الأعلى للجامعات، أو الجامعة، على أن يتم الموافقة عليها من مجلس الجامعة.



الفصل الثالث: سياسات القبول والتسجيل

مادة (٩): الشروط العامة للقبول

١. أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس في السياحة والفنادق، أو ما يعادلها من المجلس الأعلى للجامعات المصرية، ويسمح بقبول خريجي البرامج المناظرة لبرامج كليات السياحة والفنادق في كليات غيرها للدراسة ببرامج الدراسات العليا إذا استوفى شروط الالتحاق بكل برنامج.
٢. يجوز قبول الطلاب الوافدين وفقاً للقواعد المنظمة لذلك حسب أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقواعد التي يقرها المجلس الأعلى للجامعات المصرية.
٣. يستوفي الطالب المستندات والنماذج المطلوبة من إدارة الدراسات العليا بالكلية.
٤. يستوفي الطالب أي اشتراطات يضعها مجلس القسم المختص، وتوصي بها لجنة الدراسات العليا والبحوث ويقرها مجلس الكلية.
٥. يتقدم الطالب بموقفه من التجنيد على أن يكون معفياً إعفاء نهائي من الخدمة العسكرية، أو قام بأدائها، أو حاصلاً على إعفاء مؤقت، ولا يسري هذا الشرط على المعيدین المعینين بالكلية.
٦. موافقة جهة العمل على الدراسة، إذا كان الطالب يعمل أو كتابة إقرار بأنه لا يعمل بأي جهة حكومية أو قطاع خاص.
٧. لا يجوز لطالب الدراسات العليا أن يكون مقيماً في أكثر من برنامج بتلك المرحلة إلا بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث، وبناءً على اقتراح مجلس الكلية، وبعد أخذ رأي مجلس القسم المختص طبقاً لأحكام المادة ٩٤ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات. كما تسري أحكام المادة السابقة على المعيدین والمدرسين المساعدين.

مادة (١٠): الوثائق المطلوبة للقبول

- شهادة الليسانس أو البكالوريوس، وفي حالة حصول الطالب على الدرجة الجامعية الأولى من الخارج، يرفق معها ما يفيد من المجلس الأعلى للجامعات معادلة الشهادة الحاصل عليها بالدرجة المناظرة لها في الجامعات المصرية.
- شهادة الميلاد أو مستخرج رسمي منها.
- موقف الطالب من التجنيد
- ٦ صور شخصية
- بيان بالمقررات الدراسية للسنوات الأربع
- ما يفيد تسديد الرسوم المطلوبة.

- شهادة الماجستير في حالة التسجيل للدكتوراة
- أي وثائق تقرها الجامعة
- أي وثائق أخرى يشترطها مجلس الكلية ويقرها مجلس الدراسات العليا بالجامعة ومجلس الجامعة.



الفصل الرابع: نظام التسجيل والدارسة

مادة (١١): مواعيد الدراسة والقيود

ينقسم العام الدراسي إلى ثلاثة فصول دراسية هي:

١. فصل الخريف (Fall Semester): يبدأ في سبتمبر من التاريخ الذي يحدده المجلس الأعلى للجامعات ولمدة ١٥ أسبوع دراسي شاملاً الامتحانات.
 ٢. فصل الربيع (Spring Semester) يبدأ من فبراير من التاريخ الذي يحدده المجلس الأعلى للجامعات ولمدة ١٥ أسبوع دراسي شاملاً الامتحانات.
 ٣. الفصل الصيفي (Summer Semester): يبدأ من يوليو ولمدة ٨ أسابيع دراسية شاملة الامتحانات.
- ويسمح للطلاب التسجيل في فصلي الخريف والربيع خلال ثلاث أسابيع قبل بدء أي فصل دراسي منهما، وخلال أسبوع على الأقل قبل بدء الفصل الصيفي، وبعد استيفاء متطلبات التسجيل كما يجوز لمجلس الكلية السماح بالتسجيل في مدة لا تتجاوز الأسبوع الثاني من الدراسة في حالة وجود أسباب قهرية، وذلك بناءً على طلب الدارس والمرشد الأكاديمي، وموافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية.

مادة (١٢): تسجيل المقررات

١. يختار الطالب المقررات المناسبة له ويملاً نموذج تسجيل المقررات ويوقع عليه المرشد الأكاديمي/المشرف الأكاديمي (حسب طبيعة البرنامج)، ورئيس مجلس القسم ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث، وتعتمد من عميد الكلية.
٢. يبدأ تاريخ تسجيل الطالب في برامج دبلومات الدراسات العليا من تاريخ تسجيل أول مقرر من المقررات الدراسية، وإذ لم يتم الطالب بتسجيل مقررات في أول فصل دراسي له بعد تقديم ملفه للدراسات العليا يلغى التسجيل له.
٣. يبدأ تسجيل الطالب في برامج الماجستير من تاريخ تسجيل أول مقرر له من المقررات الدراسية، وإذ لم يتم الطالب بتسجيل مقررات في أول فصل دراسي له بعد تقديم ملفه للدراسات العليا يلغى التسجيل له. أما تسجيل الطالب للرسالة العلمية فيحسب من تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة على التسجيل، ولا يجوز للطلاب تسجيل أي مقررات (تستثني المقررات التأهيلية) من متطلبات الحصول على درجة الماجستير إلا بعد الحصول على الموافقة.

٤. يبدأ تسجيل الطالب في برامج الدكتوراة من تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة على التسجيل، ولا يجوز للطالب تسجيل أي مقررات من متطلبات الحصول على درجة الدكتوراة إلا بعد الحصول على الموافقة.

٥. لا يجوز للطالب تسجيل أول مقرر له خلال الفصل الصيفي.

٦. تسجيل المقررات شرط أساسي لكي يسمح للطالب بالحضور وحساب المقررات الدراسية له.

٧. لا يعتبر الطالب مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية خلال المواعيد المقررة.

٨. الطالب الذي لا يقوم بإنهاء إجراءات تسجيل المقررات قبل نهاية الأسبوع الثاني من فصلي الخريف والربيع أو الأسبوع الأول من الفصل الصيفي لا يحق له حضور المحاضرات.

٩. للطالب الحق في تسجيل أي مقرر ما لم يكن له متطلب سابق وذلك بعد مراجعة المرشد الأكاديمي/المشرف الأكاديمي.

١٠. لا يحق للطالب تسجيل مقرر له متطلب سابق إلا بعد اجتياز هذا الأخير، كما لا يحق تسجيل مقرر ومتطلبه السابق في نفس الفصل الدراسي.

١١. المقررات المتاحة للطالب التسجيل فيها في أي فصل دراسي يعتمد على عدد الطلاب المسجلين وتوفر أعضاء هيئة التدريس المتخصصين، طبقاً لما يقترحه مجلس القسم المختص، وتتم الموافقة عليه بلجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية ومجلس الكلية.

مادة (١٣): إعادة تسجيل المقرر والتحسين

١. لا يحسب للطالب ضمن الساعات المطلوبة للحصول على الدرجة المقرر الذي يحصل فيه على تقدير أقل من C ويجب عليه إعادة المقرر إذا كان إجبارياً.

٢. إذا رسب الطالب في مقرر إجباري يحق له إعادة تسجيل المقرر مرة أخرى فقط، ويعيده دراسة وامتحاناً، ويحتفظ الطالب بتقديره كاملاً. وإذا تكرر رسوب الطالب لأكثر من مرتين في أحد المقررات الإجبارية، فإنه يجوز للطالب تكرار الامتحان بعد سداد الرسوم واحتساب الحد الأقصى للمقبول في حالة نجاحه. أما إذا كان المقرر الذي رسب فيه أكثر من مرتين من المقررات الاختيارية فيجوز للطالب استبداله بمقرر آخر وذلك بعد موافقة المرشد الأكاديمي/المشرف الأكاديمي، ومجلس القسم المختص، ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، واعتماد مجلس الكلية.

٣. إعادة المقرر تكون بالدراسة والامتحان النهائي، ولا يحق للطالب الراسب الاستفادة من أعمال الفصل السابقة بأي حال.

٤. يحق للطالب الذي حصل في أحد المقررات التي تقدم لامتحان بها على تقدير (C) أن يسجل المقرر للتحسين وذلك بحد أقصى مرة واحدة فقط.
٥. عدد المقررات المسموح بها للتحسين هي ثلاث مقررات في برامج دبلوم الدراسات العليا، والماجستير، ومقرران في برامج الدكتوراة.
٦. يتم التحسين بإعادة المقرر (دراسة وامتحاناً) في حالة انخفاض أعمال الفصل عن ٧٥% من إجمالي الدرجة المقررة لأعمال الفصل.
٧. يتم التحسين بإعادة الامتحان النهائي فقط في حالة إذا كانت درجة أعمال الفصل ٧٥% فأكثر من إجمالي الدرجة المقررة لأعمال الفصل.
٨. السماح بالإعادة والتحسين لا تجوز تجاوز المدة المحددة للبرنامج المسجل به الطالب.

مادة (١٤): الحذف والإضافة

١. يجوز للطالب بعد الانتهاء من إجراءات التسجيل إضافة، أو حذف مقرر دراسي أو أكثر وبحد أقصى نهاية الأسبوع الثاني من بدء الدراسة بفصلي الخريف والربيع، والأسبوع الأول من الفصل الصيفي، وذلك بعد استيفاء إجراءات الحذف والإضافة في استمارة تسجيل المقررات وتوقيعها من المرشد الأكاديمي، ورئيس القسم المختص ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، ودون الإخلال بالعبء الدراسي.
٢. لا يظهر المقرر الذي تم حذفه في سجل الطالب الدراسي، ولا يستخدم في حساب معدله التراكمي.
٣. لمجلس الكلية التجاوز عن فترة الحذف والإضافة وذلك بحد أقصى أسبوع في حالة الضرورة القصوى، ويراعى الحد الأدنى والأقصى للعبء الدراسي، ولمجلس الكلية أن يدرس الحالات الخاصة كل على حدا.
٤. يجوز للطالب تغيير مقرر بآخر بشرط ألا يتجاوز ذلك نهاية الأسبوع الثاني من بدء الدراسة بفصلي الخريف والربيع، ولا يسرى ذلك على الفصل الصيفي.

مادة (١٥): الانسحاب من مقرر

١. يجوز للطالب الانسحاب من المقرر الدراسي قبل نهاية الأسبوع السابع من بداية الفصل الخريفي والربيعي، والأسبوع الثالث من الفصل الصيفي (ولا ترد له الرسوم)، بعد القيام بتعبئة نموذج الانسحاب واعتماده من المرشد الأكاديمي/المشرف الأكاديمي ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، ويخطر أستاذ المادة بذلك. ولا تحسب للطالب ساعات هذا المقرر عند احتساب معدله الفصلي ويرصد للطالب تقدير منسحب (Withdrawal (W) للمقرر في سجله الدراسي.

٢. إذا تم الانسحاب بعد الفترة المحددة يعتبر الطالب راسباً في المقرر ويرصد له تقدير F .

مادة (١٦): انتظام الطلاب

١. يعتبر حضور الطلاب شرطاً أساسياً لانتظام العملية التعليمية، وينطبق ذلك على جميع المحاضرات، والدروس العملية، وورش العمل، والحلقات النقاشية، والمحاضرات باستخدام المنصات الالكترونية (في حالة التعليم عن بعد)، وحصص التدريب العملي والتدريب الصيفي (إذا كان جزءاً من البرنامج)، وحضور البرامج التدريبية التي يقرها مجلس القسم ومجلس الكلية داخل أو خارج الكلية.
٢. لا يسمح بدخول الطالب الامتحان إلا إذا حضر ٧٥% من الساعات التدريسية المخصصة لكل مقرر.
٣. لا يجوز أن يتغيب الطالب بدون عذر يقبله مجلس القسم عن أكثر من ٢٥% من الساعات المقررة لكل مقرر، فإذا تجاوزت نسبة غياب الطالب ٢٥% يتم إنذاره ثلاث مرات بالطرق القانونية المتعارف عليها، وذلك عقب الأسبوع الرابع، والثامن، والثاني عشر من فصلي الخريف والربيع، وعقب الأسبوع الثاني، والرابع، والسادس في الفصل الصيفي. ويعقب الإنذار الثالث قرار مجلس الكلية بحرمان الطالب من دخول الامتحان ويرصد له في سجله الدراسي منسحباً انسحاباً إجبارياً من المقرر Forced withdrawal (FW).
٤. في الحالات التي يتجاوز فيها غياب الطالب بعذر مقبول نسبة ٢٥% يعتبر "منسحباً" من ذلك المقرر ويوضع في سجله ملاحظة "منسحباً".

مادة (١٧): صلاحية المقررات

لا يحسب للطالب المقرر الذي درسه ومر عليه أكثر من ثلاث سنوات من تاريخ اجتياز المقرر (اعتماد النتيجة) في البرنامج الدراسي في حالة برامج الدراسات العليا، وخمس سنوات لبرامج الماجستير والدكتوراة. ويتحتم على الطالب إعادة تلك المقررات (بعد تسديد الرسوم المقررة لهم) دراسة وامتحاناً، وتسجل في سجله الدراسي مقررات تم إعادتها لانتهاء صلاحيتها، وتحسب نتيجة تلك المقررات ضمن معدله التراكمي.

مادة (١٨): الانقطاع عن الدراسة

١. يعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة في حالة عدم تسجيل أي مقررات دراسية في التوقيعات الدراسية المحددة.
٢. لا يجوز للطالب الانقطاع عن الدراسة لأكثر من فصلين دراسيين في العام الجامعي الواحد، وثلاث فصول غير متصلة بحد أقصى، وذلك بعد تقديم طلب بذلك وبموافقة مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية ومجلس الكلية، وتحسب له تلك الفترة وقف قيد.
٣. في حالة انقطاع الطالب لفترات أكثر من المذكورة أعلاه دون إبداء أي أسباب يتم وقف قيد الطالب.

مادة (١٩): وقف القيد

١. يكون وقف القيد وفقاً للضوابط التي يقرها مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة، ويشترط إجراؤه قبل انتهاء المدة الأصلية للقيد أو التسجيل، وذلك لمدة سنتين دراسيتين، ويجوز وقف القيد للعام الثالث بعد أقصى وذلك بعد موافقة مجلس الجامعة.
٢. لا يجوز للطالب التقدم بوقف قيده أثناء فترة الاختبارات النظرية أو العملية وإلا يعتبر راسباً في جميع المقررات التي سجلها.
٣. يجوز لمجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة لجنة الدراسات العليا أن يوقف قيد الطالب المسجل بالدراسات العليا لدرجتي الماجستير والدكتوراة وذلك في الحالات التالية:
 - أ. التجنيد: يتقدم الطالب بطلب لإيقاف قيده طوال مدة تجنيده أو الاستدعاء للتجنيد خلال الثلاثة أشهر الأولى من تاريخ تجنيده أو استدعائه للتجنيد مع تقديم المستندات الدالة على ذلك.
 - ب. المرض: يتقدم الطالب بطلب عند مرضه مدعماً بشهادة مرضية معتمدة من اللجنة الطبية للطلاب بالجامعة والتي تحدد أحقية الطالب في إيقاف القيد إذا كان مرضه يتطلب العلاج لفترة طويلة من العلاج.
 - ت. أجازة الوضع أو رعاية الطفل وذلك بعد التقدم بطلب وقف القيد للوضع أو لرعاية الطفل مدعماً بشهادة الميلاد أو الشهادات الإدارية اللازمة.
 - ث. مرافقة الزوج أو الزوجة للسفر بالخارج على أن يتقدم الطالب بما يثبت موافقة جهة العمل على الإعارة، العمل بالخارج، وغيره للطرف الأول والموافقة للطرف الآخر من جهة عمله.
 - ج. المنح التدريبية والمهام الرسمية التي يوفد لها الطالب من جهة عمله مع تقديم المستندات اللازمة لذلك
 - ح. أسباب قهرية يقبلها مجلس الكلية بعد أخذ رأي لجنة الدراسات العليا والبحوث وموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة.

مادة (٢٠): إلغاء القيد

- يلغي قيد الطالب في البرنامج المسجل له بقرار من مجلس الدراسات العليا والبحوث وبناءً على موافقة مجلس الكلية في الحالات الآتية:
١. استنفاد عدد مرات الرسوب في البرنامج المسجل له.
 ٢. إذ لم يسجل مقررات بعد قبوله للالتحاق بأحد برامج الدراسات العليا، ولم يقدم عذر يقبله مجلس الكلية.

٣. إذا أخل بالأمانة العلمية سواءً في مرحلة دراسته للمقررات أو إعدادة للرسالة العلمية أو قام بأي تصرف يخل بالأخلاق، والتقاليد، والأنظمة الجامعية.
٤. تقديم تقرير من المشرف يفيد بعدم جدية الطالب في البحث العلمي.
٥. الانقطاع عن الدراسي لفصل دراسي دون عذر مقبول.
٦. إذا تجاوز فترة إيقاف القيد الواردة في المادة (١٩).
٧. تقديم تقرير من لجنة الحكم والمناقشة على الرسالة بأنها غير صالحة لمنح الدرجة العلمية في الماجستير أو الدكتوراة.
٨. إذا تجاوز المدة المحددة للحصول على الدرجة العلمية المسجل لها.
٩. تقديم الطالب بطلب لإلغاء القيد، والموافقة على طلبه من القسم العلمي ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية ومجلس الكلية واعتماده من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

مادة (٢١): إعادة القيد

في حالة توصية القسم العلمي بإلغاء قيد الطالب للأسباب الواردة في المادة ٢٠ (فيما عدا الحالة ٩)، فإنه لا يحق للطالب التسجيل في ذات البرنامج، وفي ذات التخصص، ولكن إذا قام الطالب بطلب إلغاء تسجيله لأسباب خارجة عن إرادته (الحالة ٩ من المادة ٢٠) يحق له إعادة التسجيل في نفس البرنامج وذلك بعد مرور عام ميلادي على الأقل. وفي حالة موافقة مجلس القسم، ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، ومجلس الكلية على إعادة قيد الطالب يتم مراعاة التالي:

١. الطالب الذي مر على إلغاء قيده أكثر من ٦ فصول دراسية (لا يحتسب الفصل الصيفي منهم)، يعامل معاملة الطالب المستجد بصرف النظر عما أتمه من متطلبات البرنامج.
٢. إذا مر على إلغاء الطالب ٦ فصول دراسية فأقل (لا يحتسب الفصل الصيفي منهم) يعيد دراسة بعض المقررات بعد أقصى ٨ ساعات معتمدة من المقررات التي اجتازها من قبل إذا كان قد أنهى المقررات المطلوبة قبل إلغاء القيد، وتحسب ضمن معدله التراكمي. أما إذا كان الطالب لم ينه الحد الأدنى من متطلبات المقررات للحصول على الدرجة فإنه تضاف له ٨ ساعات يقررها القسم من المقررات التي اجتازها بالإضافة إلى باقي المقررات لاستكمال متطلبات الحصول على البرنامج، كما تحسب المدة التي قضاه الطالب في الدراسة قبل إلغاء القيد ضمن المدة القصوى للحصول على الدرجة.

مادة (٢٢): إسقاط القيد

يتم إسقاط القيد عن مدة سابقة (عدم احتساب مدة سابقة) طبقاً لموافقة مجلس القسم، ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، ومجلس الكلية، وموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث في الحالات الآتية:

١. أجازة الوضع، ورعاية الطفل، ومرافقة الزوج/الزوجة مع تقديم ما يثبت ذلك.
 ٢. فترة التجنيد للقوات المسلحة مع تقديم ما يثبت ذلك.
 ٣. المهمات العلمية والمنح التي يقوم بها الطالب موفداً من جهة عمله مع تقديم ما يثبت ذلك.
 ٤. عذر يقبله مجلس القسم، ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، ومجلس الكلية، واعتماد مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة.
- ويجب على الطالب تقديم طلب بذلك مدعماً بالوثائق المطلوبة، ولا يعتد بالطلب الذي قد يقدم لاحقاً لطلب إعادة القيد.

مادة (٢٣): تغيير التخصص

- يجوز تحويل الطالب من برنامج إلى آخر داخل الكلية بناءً على توصية مجلسي القسم المحوّل منه وإليه ومجلس الكلية وموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث. مع مراعاة ما يلي:
١. استيفاء الطالب لشروط الالتحاق بالبرنامج الذي يريد التحويل إليه، ويجوز احتساب الساعات المعتمدة التي سبق أن درسها في البرنامج المحول منه إذا رأى القسم العلمي ذلك، ووافقت لجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، ومجلس الكلية، وتدخل ضمن حساب معدله التراكمي.
 ٢. ألا يكون الطالب قد ألغي قيده لأي سبب من الأسباب الواردة في المادة (٢٠) من اللائحة.
 ٣. يتم احتساب المدة التي قضاها الطالب في البرنامج المحول منه ضمن المدة القصوى للحصول على الدرجة في حالة استفادته من مقررات درسها بالبرنامج المحول منه، أما في حالة عدم حدوث ذلك يتم تسجيله كطالب مستجد في البرنامج المحول إليه.
 ٤. يكون التحويل من برنامج إلى آخر لمرة واحدة خلال المدة المحددة للحصول على الدرجة.
 ٥. لا تحسب للطالب أي مقررات سبق أن استفاد منها في الحصول على درجة علمية.
- ويقدم الطالب طلباً باحتساب المقررات له وتقع على مسؤولية القسم المختص تقييم ومعادلة الساعات المعتمدة مع تقديم تقرير بذلك إلى لجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، ويتم اعتماد التقرير من مجلس الكلية. ويجب أن تستوفي المقررات المحولة من برنامج إلى برنامج آخر ما يلي:
- أ. تقديم طلب تحويل الساعات المعتمدة قبل انتهاء فترة الحذف والإضافة للفصل الدراسي.
 - ب. ألا يكون قد مضى على المقررات المراد تحويلها أكثر من ثلاث سنوات من تاريخ اجتياز المقرر (اعتماد النتيجة) في البرنامج الدراسي المحول منه في حالة برامج دبلوم الدراسات العليا، وخمس سنوات لبرامج الماجستير والدكتوراة.

ت. أن يكون محتوى المقررات المراد تحويلها لا يقل نسبتها عن ٧٥% من محتوى المقررات المناظرة في البرنامج المحول إليه، ويتم احتساب النسبة وفقاً للساعات المخصصة لدراسة كل محتوى.

ث. يقدم الطالب بيان درجات بالمقررات المراد تحويلها.

مادة (٢٤): التحويل من/ إلى الكلية

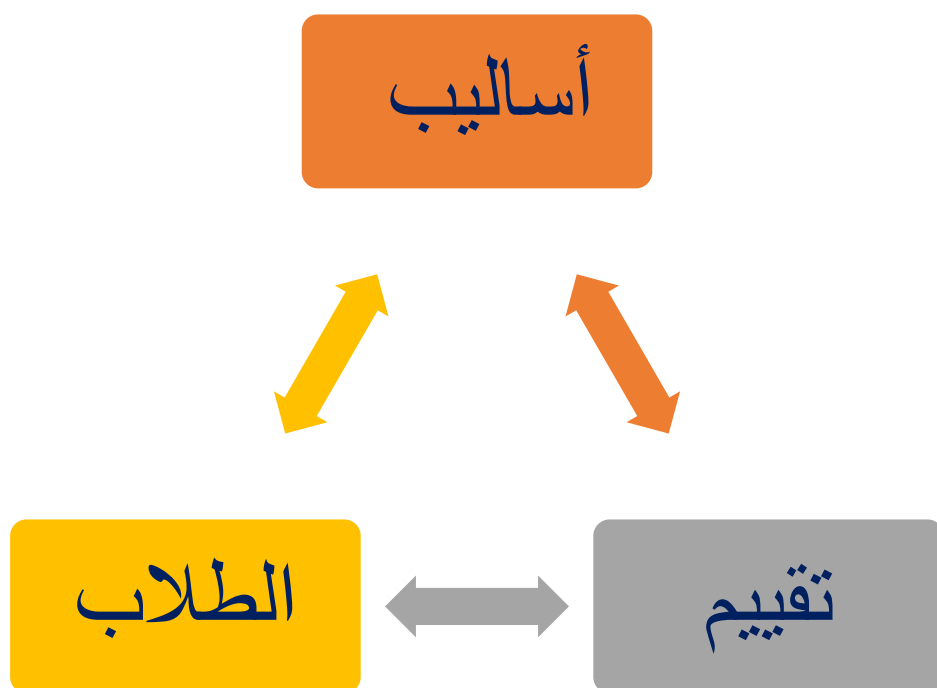
يجوز قبول تحويل الطالب إلى الكلية من كلية أو مؤسسة تعليمية معترف به من المجلس الأعلى للجامعات، وذلك بناءً على توصية مجلس القسم، ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية، وموافقة مجلس الكلية ومجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة، مع مراعاة الشروط التالية:

١. استيفاء شروط الالتحاق بالبرنامج المراد التحويل إليه.
٢. ألا يكون مفصولاً من الجامعة المحول منها لأي سبب من الأسباب.
٣. يجوز احتساب الساعات المعتمدة التي درسها الطالب في الكلية المحول منها، وذلك بموافقة مجلس القسم المختص مع تقديم تقرير بذلك إلى لجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية ومجلس الكلية. ويراعي في المقررات الشروط التالية:
 - أ. ألا تتعدى نسبة الساعات المعتمدة المحولة ٢٥% من إجمالي الساعات المطلوبة للمقررات في البرنامج المسجل له.
 - ب. ألا يكون قد مضى على المقررات المراد تحويلها أكثر من ثلاث سنوات من تاريخ اجتياز المقرر (اعتماد النتيجة) في البرنامج الدراسي المحول منه في حالة برامج دبلوم الدراسات العليا، وخمس سنوات لبرامج الماجستير والدكتوراة، وأن يكون الطالب ناجحاً ولا يقل المعدل التراكمي للمقررات المحولة عن C

ت. يتم احتساب هذه المقررات ضمن معدله التراكمي.

ث. أن يكون محتوى المقررات المراد تحويلها لا يقل نسبتها عن ٧٥% من محتوى المقررات المناظرة في البرنامج المحول إليه، ويتم احتساب النسبة وفقاً للساعات المخصصة لدراسة كل محتوى.

ج. يقدم الطالب بيان درجات بالمقررات المراد تحويلها.



الفصل الخامس: أساليب تقييم الطلاب

مادة (٢٥): أساليب التقييم

- أ. يشتمل تقييم الطالب في أى مقرر على الامتحانات النظرية والأعمال الفصلية والتي تشمل الاختبارات الدورية، وكتابة التقارير، والامتحانات العملية (لبعض المقررات في برامج دبلوم الدراسات العليا)، ودراسة الحالة، ونقد لورقة بحثية وغيرها من أساليب التقييم التي يقرها المجلس العلمي، ولجنة الدراسات العليا والبحوث، ويعتمدها مجلس الكلية
- ب. يجوز أن يستعين القسم بممتحنين خارجيين إذا تطلب ذلك في برامج دبلوم الدراسات العليا ومقررات برامج الماجستير والدكتوراة، ويراعى أن يكون الامتحان متوافقاً مع محتوى المقررات المعلن للطلاب وأن تتوافق طرق التقييم مع المخرجات التعليمية المستهدفة للمقرر.
- ت. يجوز عقد امتحانات اليكترونية متى توافرت الإمكانيات لذلك، بموافقة مجلس الكلية، ومجلس الدراسات العليا بالجامعة، ومجلس الجامعة.
- ث. في حالة الرسائل العلمية تلتزم لجنة الإشراف بتقديم تقارير دورية كل ستة أشهر بدء من تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة على تسجيل الطلاب لموضوعات الرسائل العلمية
- ج. يلتزم الطالب بعمل عرض تقديمي عما تم إنجازه سنوياً في الدراسات العليا.
- ح. يقوم طلاب برامج الماجستير والدكتوراه بنشر أبحاث من الرسائل العلمية حسب لوائح الدراسات العليا بالجامعة، وذلك في مجلة علمية محكمة، ويعد نشر الأبحاث شرطاً لتشكيل لجنة الحكم والمناقشة، ويحق لمجلس الكلية تشكيل لجان الحكم والمناقشة في حالة توافر خطاب القبول بالنشر، إلا أن الطالب لا يمنح الدرجة العلمية إلا بعد نشر الأبحاث المطلوبة وتقديم ما يثبت ذلك.

مادة (٢٦): درجات المقرر

١. الدرجة العظمى لأي مقرر دراسي هي ١٠٠ درجة.
٢. الدرجة النهائية للطلاب في أي مقرر هي مجموع الدرجات التي يحصل عليها نتيجة تنفيذ الأعمال والأنشطة الفصلية والامتحانات بكل أنواعها، بالإضافة إلى درجة الامتحان النهائي لهذا المقرر، وفقاً للجدول ١

جدول ١: توزيع الدرجات وفقاً للساعات المعتمدة لكل مقرر ببرامج الدراسات العليا

المجموع	توزيع الدرجات				الساعات المعتمدة للمقرر	عدد ساعات المقرر (٢ س عملي = ١ س معتمدة)	
	أعمال فصلية	شفوي	عملي/تطبيقي	تحريري	المجموع	عملي/تطبيقي	نظري
أولاً: برامج الدبلوم							
١٠٠	٣٠	—	—	٧٠	٢	٠	٢
١٠٠	١٠	١٠	١٠	٧٠	٢	٢	١
١٠٠	٢٠	١٠	٧٠	—	٢	٤	٠
ثانياً: برامج الماجستير والدكتوراة							
١٠٠	٣٠	٠	٠	٧٠	٢	٠	٢

مادة (٢٧): التقديرات

التقديرات التي يحصل عليها الدارس في المقررات الدراسية، تكون وفقاً لما هو مبين في هذه المادة، ويحسب للدارس المعدل الفصلي، وكذلك التراكمي لنقاط التقدير النهائي في نهاية العام الجامعي طبقاً لنظام (GPA).

ويتم حساب المتوسط التراكمي (متوسط نقاط التقدير للدارس GPA) وفقاً للمعادلة التالية:

المتوسط التراكمي = مجموع حاصل ضرب نقاط كل مقرر اجتازه الدارس في عدد ساعاته المعتمدة

مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات

تحدد نقاط المقررات طبقاً للجدول ٢:

جدول ٢: نقاط وتقديرات المقررات

الوصف	النقاط	الرتبة	التقدير	التقديرات المكافئة
أداء عالي	٤	A	ممتاز	٩٠ حتى ١٠٠ درجة
أداء مرضي	٣	B	جيد جدا	من ٨٠ حتى أقل من ٩٠ درجة
أداء متوقع	٢	C	جيد	من ٧٠ حتى أقل من ٨٠ درجة
أداء غير مرضي	١	D	مقبول	من ٦٠ حتى أقل من ٧٠ درجة
راسب	صفر	F	راسب	أقل من ٦٠ درجة
غير مكتمل متطلبات المقرر	-	I	-	--
منسحب إجباري من المقرر	-	FW	-	--
منسحب من المقرر	-	W	-	--

مادة (٢٨): النجاح والرسوب

١. يشترط لنجاح الطالب في مقرر الحصول على ٦٠% على الأقل من الدرجة الكلية للمقرر سواء كان مقرر نظري أو عملي، ويشترط في المقررات العملية حضور الطالب.
٢. تخصص ٣٠% من الدرجة الكلية للمقرر للأعمال الفصلية، ويخصص ٧٠% للامتحان النهائي سواء كان نظرياً أو عملياً.
٣. يحصل الطالب على تقدير غير مكتمل Incomplete إذا تعذر عليه دخول الامتحان النهائي لمقرر أو إتمام بعض متطلبات هذا المقرر لأسباب قهرية يقبلها مجلس القسم، ولجنة الدراسات العليا والبحوث، ويعتمدها مجلس الكلية
٤. المقررات التي يحصل فيها الطالب على تقدير (I, W, FW) لا تحسب له كساعات دراسية ولا تدخل في حساب المتوسط التراكمي للدرجات (GPA)
٥. لا يحسب للطالب ضمن الساعات المطلوبة للحصول على الدرجة المقرر الذي يحصل فيه على تقدير أقل من C، وينذر الطالب إذا حصل على تقدير أقل من C في مقررين ويشطب من البرنامج إذا حصل في أربع مقررات على أقل من C.

برامج الماجستير

برامج الماجستير

مادة (٤٢): شروط القيد

يشترط لتسجيل الطالب في أي برنامج من برامج الماجستير بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في المادة ٩ ما يلي:

أ. يشترط للقبول بمرحلة الماجستير أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس في السياحة الفنادق أو بكالوريوس إدارة الأعمال في أي تخصص منها، أو إدارة الموارد البشرية، أو المحاسبة والتمويل، أو ليسانس الآثار أو ليسانس أداب قسم تاريخ أو آثار أو ما يعادلهم من التخصصات في الكليات المناظرة من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل (C).

ب. ويجوز لمجلس الكلية قبول الحاصلين على تقدير مقبول في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم الدراسات العليا في التخصص ذاته أو تخصص آخر بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الكلية بناءً على توصية مجلس القسم إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.

١. يجوز لمجلس القسم المختص بموافقة لجنة الدراسات العليا والبحوث ومجلس الكلية أن يضيف شروطاً أخرى يراها ضرورية لقبول قيد الطالب مثل المقابلة شخصية أو إضافة مقررات لغير تخصص بكالوريوس السياحة والفنادق أو أي شروط أخرى.

٢. اجتياز امتحان إتيقان اللغة الإنجليزية (التوفل) بمستوى (٥٠٠) درجة على الأقل أو ما يعادلها شرطاً للتسجيل في درجة الماجستير أو الدكتوراه، ويجوز للطالب إحضار الشهادة بعد اجتياز المقررات التأهيلية، ولا يتم تسجيل الموضوع إلا بعد اجتياز امتحان اللغة.

٣. تكون صلاحية شهادة (التوفل) لمدة عامين عند التقدم للتسجيل لدرجة الماجستير. ولا تتم مطالبة الشخص بالحصول على شهادة التوفل مرة أخرى عند التقدم للتسجيل لدرجة الدكتوراه بشرط عدم وجود فترة انقطاع تزيد عن عامين بعد الحصول على درجة الماجستير.

٤. يستوفي الطالب جميع المستندات المطلوبة وفقاً للوائح المنظمة لذلك بإدارة الدراسات العليا والبحوث والجامعة، ويجوز لمجلس الكلية اشتراط مستندات أخرى بما يتفق مع المستجدات وذلك بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة..

٥. أن يسدد الرسوم الدراسية المقررة.

مادة (٤٣): مدة الدراسة

الحد الأدنى للحصول على درجة الماجستير سنتان من تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا بالجامعة على تسجيل موضوع الرسالة، والحد الأقصى لها أربع سنوات ويجوز أن يتم المد للعام الخامس والسادس بناءً على توصية المشرف الرئيسي وموافقة مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا وموافقة مجلس الكلية ومجلس الدراسات العليا بالجامعة، ويعتبر العام السادس مدًا استثنائيًا يستوجب موافقة مجلس الجامعة.

مادة (٤٤): هيكل برامج الماجستير

تتكون برامج الماجستير من ٣٨ ساعة معتمد موزعة كالتالي:

= ٨ ساعات معتمدة للرسالة العلمية

= ١٢ ساعة معتمدة للمقررات التأهيلية إجبارية

= ١٨ ساعة معتمدة للمقررات ما بعد التسجيل

مادة (٤٥): المقررات الدراسية والعبء التدريسي:

يتم دراسة مقررات الماجستير على مرحلتين:

١. المقررات التأهيلية والعبء التدريسي لها

- يلتحق بها جميع الطلاب التي تتوافر فيهم الشروط الواردة في المادتين ٨ و ٤٠.
- يدرس الطالب ١٢ ساعة معتمدة على الأقل (٨ ساعات معتمدة إجباري، و ٤ ساعات اختياري) وتضاف تلك المواد للمعدل التراكمي للطالب.
- يسمح للطالب تسجيل ١٢ ساعة كحد أقصى و ٦ ساعات كحد أدنى في الفصل الدراسي.
- لا يجوز تسجيل أول مقرر في المقررات التأهيلية في الفصل الصيفي.
- صلاحية المقررات التأهيلية سنتان من تاريخ اعتماد النتيجة

٢. مرحلة ما بعد تسجيل الرسالة

= تقسم الساعات المخصصة للمقررات كالتالي:

○ ١٠ ساعات إجبارية

○ ٨ ساعات اختيارية

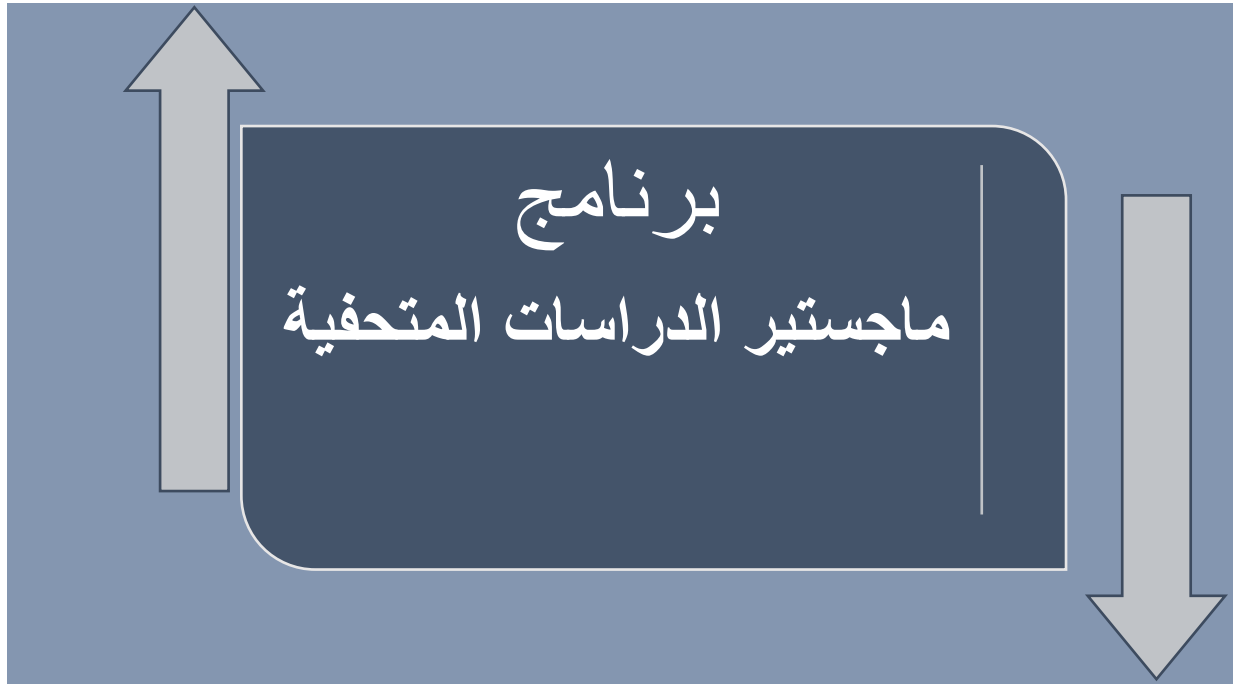
= يتم اختيار المقررات الاختيارية وفقًا لتخصص الرسالة الدقيق المعتمد من المجلس العلمي والذي يقوم أيضًا بتحديد المجموعة الرئيسية التي يتم منها اختيار المقررات.

- = بالنسبة للمقررات الاختيارية يقوم المشرف الرئيسي والطالب باختيار ٦ ساعات معتمدة من المجموعة الرئيسية و ٢ ساعة معتمدة من المجموعات الأخرى ويتم إقرار تلك المقررات بموافقة المجلس العلمي ووكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية وعميد الكلية.
- = يسمح للطالب بالتسجيل فيما لا يزيد عن ٩ ساعات معتمدة لكل من فصلي الخريف والربيع ويسمح له بتسجيل ٤ ساعات فقط في الفصل الصيفي.
- = يجوز للطالب أن يقوم بدراسة ٤ ساعات معتمدة من خارج اللائحة الخاصة بالبرنامج الملحق به، بناء على طلب من المشرف الرئيسي إلى القسم العلمي المختص متضمناً الأسباب لذلك، ويقر بذلك القسم العلمي ويوافق عليه مجلس الكلية وتحسب له من المعدل التراكمي.

مادة (٤٦): شروط المنح

- يشترط لنيل الطالب درجة الماجستير في تخصص معين التالي:
- إعداد رسالة علمية والتي تعادل ٨ ساعات معتمدة. في الموضوع الذي تمت الموافقة عليه من مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة بناءً على اقتراح الأقسام العلمية ولجنة الدراسات العليا والبحوث وموافقة مجلس الكلية.
 - إقرار لجنة الحكم والمناقشة بصلاحية الرسالة للمنح.
 - اجتياز المقررات الإلزامية والاختيارية بما لا يقل عن ١٢ ساعة معتمدة من المقررات التأهيلية و ١٨ ساعة معتمدة من مقررات ما بعد التسجيل بتقدير تراكمي لا يقل عن C
 - حضور ٦ دورات من التي يتم عقدها خلال فترة تسجيله والتي يقرها المجلس العلمي ولجنة الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية وتسجل في Log book
 - حضور ٦٠% من السيمينارات وحلقات لجنة الحكم والمناقشة والتي يتم عقدها خلال مدة التسجيل وتسجل في Log book.
 - الاشتراك سنوياً في مؤتمر الدراسات العليا والذي تنظمه الكلية سنوياً باشتراك وكالة الدراسات العليا والأقسام العلمية وتقديم عرض عن إنجازه في الرسالة، كما يجوز للطالب الاشتراك في أي مؤتمرات علمية تعدها مؤسسات علمية داخل الجامعة أو خارجها وذلك بعد الحصول على موافقة القسم العلمي المختص وتسجل في Log book
 - نشر بحث محلي في مرحلة الماجستير في أحد المجالات العلمية المحكمة

- تقديم ١٠ نسخ من الرسالة مكتوبة طبقا لقواعد كتابة الرسائل العلمية بالجامعة وموقعة من لجنة الحكم والمناقشة وأعضاء لجنة الإشراف، وملخص باللغة العربية والإنجليزية، وقرص مدمج (CD) متضمن الرسالة العلمية.
- أي متطلبات أخرى تقرها الجامعة أو مجلس الكلية.



برنامج ماجستير الدراسات المتحفية Master of Museum Studies

مقررات برنامج ماجستير الدراسات المتحفية

كود المقرر	اسم المقرر	الساعات المعتمدة	نظري	مجموع الدرجات	تحرير	أعمال فصلية
المقررات التأهيلية						
المقررات الإلزامية						
PMG01	أسس الكتابة العلمية	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
PMG02	مناهج البحث العلمي	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
PMG03	جمع البيانات	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
PMG04	تحليل البيانات	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
المقررات الاختيارية						
PMGe01	إدارة المخاطر في صناعة السياحة والضيافة	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
PMGe02	مدخل في الإرشاد السياحي	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
PMGe03	الاستدامة والمسؤولية المجتمعية	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
PMGe04	إدارة الموارد البشرية في السياحة والضيافة.	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
مقررات ما بعد التسجيل						
المقررات الإلزامية						
MMS01	Introduction to Museum Studies	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMS02	Museum Management	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMS03	Collections and Exhibitions	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMS04	Curatorship: Principles and Practices	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMS05	Museums and Technology	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
المقررات الاختيارية						
MMSe11	Museums and Community Engagement	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMSe12	Museum Education	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMSe13	Conservation of Museum Objects	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMSe14	Museums Libraries and Archives	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMSe15	History of Art	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMSe16	Museum Marketing	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMSe17	Museums, Law, and Policy	٢	٢	١٠٠	٧٠	٣٠
MMSe18	Museum Anthropology					

محتوى المقررات

المقررات التأهيلية

مناهج البحث العلمي

الهدف إعداد كوادر لديها قاعدة معرفية عن مناهج البحث العلمي في البحوث السياحية وكيفية تطبيقها بشكل علمي بما يساعد على تطوير أبحاث علمية تشخص المشكلات الخاصة بالقطاع بشكل منهجي وتتوصل لحلول علمية لهذه المشكلات في القطاع بهدف تطويره وتحسينه.

المحتوى فلسفات البحث العلمي research philosophy -منهجيات البحث العلمي التطبيقية والاستنتاجية deductive Historical methodology- and inductive approaches -طرق البحث العلمي الكمية والكيفية quantitative and qualitative methods - طرق البحث العلمي للمناهج التاريخية - تصميم البحوث research design -أنواع العينات الإحصائية وطرق سحبها - التوافق بين فلسفة ومنهجية وطريقة البحث العلمي.

أسس الكتابة العلمية

الهدف إعداد كوادر لديها قاعدة معرفية عن مبادئ ومفاهيم كتابة الرسائل العلمية، ولديها قاعدة مهارية على اتباع منهجية علمية في البحث وتوثيق المعلومات في قطاع السياحة والضيافة والتراث.

المحتوى مفهوم البحث العلمي - أنواع البحوث - مكونات المقترح البحثي (التساؤل البحثي - الفروض - الأهمية - المنهجية) - الاستعراض المرجعي وأدبيات الدراسة - الإطار النظري وتكوين فروض الدراسة - التوثيق المرجعي وحقوق الملكية والنشر - كتابة ومناقشة النتائج - مساهمة البحث للمعرفة والقطاع السياحي والتراث المصري - أخلاقيات البحث العلمي والاقتباس - أنواع البرامج المستخدمة في كتابة أنواع خطوط اللغة المصرية القديمة - اليونانية القديمة - القبطية - الكتابات الخاصة باللغة العربية.

جمع البيانات

الهدف إكساب الطالب المعارف والمفاهيم الخاصة بأساليب جمع البيانات من مصادرها الأولية والثانوية وتحديد الوسيلة المناسبة للسؤال البحثي في قطاع السياحة.

المحتوى مصادر جمع البيانات الأولية والثانوية - أساليب وأدوات جمع البيانات الكمية والمفاضلة بينها وأخلاقيات جمع البيانات وحقوق المبحوثين - أساليب جمع البيانات الكيفية - صدق وثبات أداة جمع البيانات - أساليب جمع البيانات النوعية وتحقيق مفاهيم الصدق والثبات لها - إجراءات جمع البيانات ومواصفات القائمين بجمع البيانات - المصادر التاريخية - أساليب جمع البيانات من المصادر التاريخية.

تحليل البيانات

إكساب الطالب مهارات تحليل البيانات الكمية والنوعية والتاريخية وتفسيرها بهدف اختبار فرضيات الدراسة وتقديم التوصيات اللازمة لتطوير المعارف للقطاع السياحي بالاعتماد على المنهج العلمي.

الفروض الإحصائية - مستوى المعنوية - درجة الثقة - تأكيد وإدخال البيانات الكمية الى برنامج SPSS - حساب المقاييس الإحصائية الوصفية (مقاييس النزعة المركزية والتشتت) وتفسيرها - حساب مقاييس الارتباط والانحدار اللازمة لاختبار الفرضيات - تأكيد ومعالجة البيانات النوعية بهدف اختبار فرضيات الدراسة - تحليل المصادر التاريخية - كيفية الربط بين المصادر المختلفة.

إدارة المخاطر في صناعة السياحة والضيافة

الهدف تزويد الطالب بالمعارف الخاصة بإدارة المخاطر السياحية والفندقية، والأسس التي تقوم عليها وأهميتها لمؤسسات الضيافة والمهارات المطلوبة لتطبيقها بشكل فعال والإدارة الفعالة للموارد البشرية بما يحقق أهداف

المنشأة:

المحتوى مفهوم إدارة المخاطر - أهميتها - أهدافها داخل المنشآت السياحية والفندقية - وظائف الإدارة في إدارة المخاطر السياحية- الاتجاهات الحديثة في إدارة المخاطر السياحية والفندقية مثل أزمة كورونا - تحليل المهام الوظيفية ومراحل إدارة المخاطر بالتطبيق على دراسات حالة عالمية ومحلية.

مدخل في الإرشاد السياحي

الهدف إكساب الطالب المعارف والمهارات اللازمة للإرشاد السياحي وكذلك إكسابه اتجاه إيجابي نحو مهنة الإرشاد السياحي

المحتوى معنى المرشد السياحي - التطور التاريخي لمهنة الإرشاد السياحي - أهمية مهنة الإرشاد السياحي - بيئة العمل - المتوقع من المرشد السياحي - الأدوات الإرشادية - مهارات الإسعافات الأولية - دور المرشد السياحي - المفاهيم والتصورات والاتجاهات النظرية حول السياحة والسائح - أنواع المرشد السياحي.

الاستدامة والمسؤولية المجتمعية

الهدف تزويد الطالب بالمعارف والمفاهيم والاتجاهات الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية وتشجيع التأثير الإيجابي من خلال تبني المؤسسات للمشاركة الإيجابية تجاه البيئة والمستهلكين والموظفين والمجتمعات وأصحاب المصلحة وجميع الأعضاء الآخرين في المجتمع العام.

المحتوى مفهوم الاستدامة ومبادئها - أبعاد الاستدامة - مفهوم المسؤولية الاجتماعية - ممارسات المسؤولية الاجتماعية في شتى المجالات (الاقتصادية- البيئية- والاجتماعية- المسؤولية المستدامة المتكاملة - المسؤولية الاجتماعية المتكاملة وعلاقتها بالتنمية المستدامة. ابعاد المسؤولية الاجتماعية المتكاملة تقييم ممارسات المسؤولية الاجتماعية - برامج المسؤولية الاجتماعية -ممارسات المسؤولية الاجتماعية المستدامة في الجانب الاقتصادي -ممارسات المسؤولية الاجتماعية المستدامة في الجانب الاجتماعي - ممارسات المسؤولية الاجتماعية المستدامة في الجانب البيئي -نظرية أصحاب المصالح.

إدارة الموارد البشرية في السياحة والضيافة

الهدف تزويد الطالب بالمعارف والمفاهيم والأسس الخاصة بإدارة الموارد البشرية في صناعه الضيافة وتطورها التاريخي وعلاقتها بالعلوم الأخرى وأهميتها الحيوية والفاعلة في صناعة الضيافة.

المحتوى معالجة استراتيجيات التوظيف والاختيار في إدارة الموارد البشرية - تحليل الثقافة التنظيمية وتأثيراتها على رأس المال البشري، تقييم ومناقشة أهمية القيادة للمنظمات، تكافؤ فرص العمل وإدارة دوران الموظفين، إدارة الموارد البشرية الدولية في الضيافة، الاتجاهات المستقبلية للموارد البشرية في الضيافة، دراسات حالة من إدارة الموارد البشرية في مصر.

Museum studies courses

Introduction to Museum Studies

Aim Gaining knowledge on museology and positive attitude toward the role of museum in society.

Content This course provides an overview of Museology, the branch of knowledge concerned with the study of the purpose and organization of museums, the historic and contemporary classification of various types of museums, their structure and organization, and their roles in society. It surveys museum history from a global perspective to examine how the museum's function has changed over time and the formation of the modern museum.

Museum Management

Aim Gaining knowledge and skills of museum Management and positive attitude toward the role of museum in society.

Content This course offers an overview of management and museum operation, finance, and administration for those aspiring to managerial and supervisory positions in museums. Topics to be covered include mission; leadership and strategic planning; governance and institutional policy; organizational structure and the roles and relationships of museum departments; operational issues, including security and disaster planning; museum finance, including operating and capital expense budgeting; fundraising; and marketing

Collections and Exhibitions

Aim Gaining knowledge and skills concerning the collections and exhibitions in museums and positive attitude toward the role of museum in society.

Content As an introduction to the policies and procedures of collection and exhibition management, this course will consider issues involved in day-to-day museum operations and the urgent challenges facing museums today. It will focus on collection policies, documentation, assessment, technical aspects of handling, storing, and exhibiting a variety of materials, writing condition reports, conservation, storage, exhibition management, working with living artists, community, timelines and budgeting.

Curatorship: Principles and Practices

Aim Gaining knowledge and skills concerning curatorship's principles and practices in museums and positive attitude toward the role of museum in society.

Content What does it mean to curate? The idea and meaning of curation has evolved and developed in recent years. Traditional notions of curatorial authority have come under question as the concept of curating has expanded. In this course, students will study principles and practices relating to core curatorial functions, learn about the traditional role of curators in different museums, and consider how and why those roles are changing. Students will consider ethical and other challenges facing museums, changing curatorial functions, knowledge of maintaining and interpreting collections, acquisition policies, cataloging.

Museums and Technology

Aim Gaining knowledge and skills concerning the application of technology in museums, and positive attitude toward the role of museum in society.

Content The course will present a survey and analysis of museum use of interactive technologies, strategies and tools for collections management, exhibitions, educational resources and programs, website design, digitization projects, and legal issues arising from the use of these technologies. In addition to the technology's impacts on visitor

experiences, learning, engaging virtual audiences, and developing technology infrastructures. Integrates case studies, class discussions, problem-centered workshops, and guest speakers, digital collections, online exhibitions, social media, the advantages, and disadvantages of technology to expand audiences while gaining a broad understanding of current practices.

Museums and Community Engagement

Aim Gaining knowledge and skills about the relationship between museum and community, and positive attitude toward the role of museum in society.

Content There has been a turn towards community engagement in recent museum practice. Museum programming today often includes community outreach, civic activism, and community participation in its core activities. This course investigates the theoretical underpinnings of community engagement, along with its practical outcomes. It builds an understanding of community programming in the context of critical museum theory, the ways in which contemporary museums identify and serve their respective communities through exhibitions, educational programming, and publications. It explores how museums and cultural organizations of all sizes can strengthen their relationships with the communities they serve, getting involved in community challenges and developing new partnerships.

Museum Education

Aim Gaining knowledge and skills about the role of museum as an educational institution, and positive attitude toward the role of museum in society.

Content Museums offer a unique encounter with objects and ideas for people of many ages, interests, and backgrounds. Museum education strengthens that encounter by building bridges between visitors' experiences and expectations, and the experiences and ideas that emanate from a museum's collection. This course provides an introduction to museum education and critical issues facing the field. It shows the core responsibilities of museum educators, and the impact of museum education practices in a pluralistic society and explores the learning process that takes place in museums. Through an overview and evaluation of educational services in museums. Additional topics may include learning strategies, teaching from objects, program planning and assessment, ethics, development, and implementation of evaluation tools, exhibition interpretation, audience research, literacy and language, and requirements of visitors with special needs.

Conservation of Museum Objects

Aim Gaining knowledge and skills on conservation of museum objects, and positive attitude toward the role of museum in society.

Content This course examines the role of conservation in museums by introducing materials

commonly found in collections, the causes of their deterioration and the resources available to identify and mitigate collection risks, the conservator, and conservation ethics, proper handling of materials, temperature and relative humidity, environmental monitoring, light. Students will gain comprehensive knowledge of the process of caring and conserving museum objects they will be introduced to the technical knowledge needed to preserve and conserve museum objects.

Museums Libraries and Archives

- Aim** Gaining knowledge on museums libraries and archives, and positive attitude toward the role of museum in society.
- Content** This course provides an introduction to the theory and practice of archives and libraries including an overview relating to the elements of an archival program and the role and work of archivists. Special attention will be paid to the work of archivists in a museum context. Topics include: acquisition; appraisal; arrangement and description; preservation; reference; outreach; archival access systems; legal and ethical issues; and born-digital curation, including digital preservation.

History of Art

- Aim** Gaining knowledge on history of art and positive attitude toward art and artifacts.
- Content** This module presents the history of art from the ancient to modern times. It will help the students to acquire skills used to acknowledge all style of art and for the purposes for which works of art were created. Through that, the students will be able to identify, describe, and analyze works of art from a range of historical periods and geographical locations. Students will investigate how historical research on arts in Egypt has been conducted, how historical narratives have been constructed and how historical research intersects with museological and curatorial practices.

Museum Marketing

- Aim** Gaining knowledge and skills about marketing of museum, and positive attitude toward the role of museum in society
- Content** Major changes in technology have dramatically shifted how people consume information. It is critical for museum professionals to understand this and to adapt their marketing and communications strategies in order to compete for attention in an increasingly busy and competitive world.
- The course gives the scientific approach of marketing and the way of applying the marketing mix public relations to surveying advances in digital advertising. It explores how museum marketing and communications professionals are empowered to target and engage audiences and the strategies they employ to do this work. Topics range from market research and branding to crisis communications and social media. The course will qualify the student to establish the marketing plan of museums. This is followed by developing marketing material as brochures, print advertisements.

Museums, Law, and Policy

- Aim** Gaining knowledge about law and policies of museum, and positive attitude toward the role of museum in society
- Content** Legal issues pervade so many aspects of the world of museums. The law can both constrain and enable the behavior of museum staff, administration, and others who work with these cultural organizations. This course introduces students to the ways in which museums are affected by the law and key legal concepts. Discussions and assignments will address practical concerns as well as policy and conceptual matters, incorporated cases, mock negotiations, and group discussions, cultural heritage legislation, intellectual property issues, such as copyright, trademark and moral rights, first amendment and censorship cls, work-place hazards, contracts. The course will help students understand legal matters in museum practice in an applied manner. Legal and policy discussions will include current issues in copyright, freedom of speech and censorship matters, and collections issues including cultural heritage developments

Museum Anthropology

- Aim** Gaining knowledge and skills about anthropology and positive attitude toward the role of museum in society
- Content** An introduction to the historical background, practice, and ethical issues involved in the creation, presentation, and dissemination of anthropological information in a museum setting. The course also considers current issues facing anthropologists, such as: contested rights to collections; representation and interpretation of cultures; art and artifact; conceptualization of exhibitions; and anthropological research and education in the museum. It Interrogates the role of museums as significant social actors in broad anthropological debates on power, materiality, value, representation, culture, nationalism, circulation, aesthetics, science, history, and "new" technologies.